

صندوق إستثمار بنك تكست التجارى النقدي
ذو العائد اليومي بالجنيه المصري
القوائم المالية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدى ذو العائد اليومى بالجنيه المصرى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

الفهرس

البيان	صفحة
تقرير مراقب الحسابات	-
قائمة المركز المالى	١
قائمة الأرباح أو الخسائر	٢
قائمة الدخل الشامل	٣
قائمة التغيرات فى صافى أصول الصندوق	٤
قائمة التدفقات النقدية	٥
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية والسياسات المحاسبية الهامة	٦ - ١٩

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار بنك نكست التجاري النقدي
ذو العائد اليومي بالجنيه المصري

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك نكست التجاري النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصري والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وكذا قوائم الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل والتغيرات في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات

مسئولية الادارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة " برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق) " فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

نتحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.



الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز لصندوق استثمار بنك نكست التجاري ذو العائد اليومي بالجنيه المصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أن أسس تقييم أصول والتزامات الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ تتفق مع أحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.



مراقب الحسابات
أحمد حتاتة

أحمد أنس محمد حتاتة
سجل قيد مراقبي الحسابات لدى الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٨)
أحمد حتاتة
محاسبون قانونيون ومستشارون

القاهرة في ١٠ أبريل ٢٠٢٥.



صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصرى

قائمة المركز المالي

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	إيضاح رقم	
جنيه مصرى	جنيه مصرى		الأصول
			الأصول المتداولة
٤٧ ٨٠٠ ١١٠	٦٨ ٠٠٠ ٤٧٧	(٤)	النقدية وما في حكمها
٤٧ ٨٠٠ ١١٠	٦٨ ٠٠٠ ٤٧٧		
٤٣٤ ٤٧٧ ٢٣٢	٧٨٧ ٥٤٥ ٤٣٧	(٥)	أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة- أذون الخزانة (بالصافى)
٤ ٧١٢ ٦٤٥	٤٩ ٨٢٦ ٥٨٠	(٦)	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
٤٣٩ ١٨٩ ٨٧٧	٨٣٧ ٣٧٢ ٠١٧		
٢٤٤ ٢٠٠	٦ ٣٨١ ٣٥٣	(٧)	أرصدة مدينة أخرى
٤٨٧ ٢٣٤ ١٨٧	٩١١ ٧٥٣ ٨٤٧		إجمالى الأصول المتداولة
			الالتزامات
			الالتزامات المتداولة
٦٤٣ ٢٠٤	١ ٠٢٩ ١٨٠	(٨)	أرصدة دائنة أخرى
٦٤٣ ٢٠٤	١ ٠٢٩ ١٨٠		إجمالى الالتزامات المتداولة
٤٨٦ ٥٩٠ ٩٨٣	٩١٠ ٧٢٤ ٦٦٧		حقوق حملة الوثائق وصافى اصول الصندوق
٣٠ ٩٩١ ٨٦٢	٤٧ ٣٢٢ ٣٦٣		عدد الوثائق القائمة
١٥,٧٠٠,٦٠	١٩,٢٤٥,١٢	(١٣)	القيمة الاستردادية للوثيقة

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءا متما للقوائم المالية وتقرأ معها.

- تقرير مراقب الحسابات مرفق.

براهيم لخدمات الادارة في مجال صناديق

الاستثمار

M. Osama



بنك نكست التجارى

وليد عرفه



صندوق استثمار بنك نكست التجارى النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصري

قائمة الأرباح أو الخسائر

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

السنة المالية المنتهية في :

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	إيضاح رقم	إيرادات النشاط
جنيه مصري	جنيه مصري		
٨ ٤٣٧ ٦٦٧	١٠ ٧٦٩ ٣٨٧	(٤-٣)(أ)	عائد على الحسابات الجارية لدى البنوك
٧١ ٥٢٤ ٥٦٥	١٢١ ١٩٧ ١١٩	(٤-٣)(ج)	عوائد الاستثمار في أذون الخزانة
٥٠٣ ٥٧٧	١٠ ٦٩١ ٦٩٨	(٤-٣)(ج)	عوائد الاستثمار في سندات شركات
٢٦ ٨٥٥	-	(٤-٣)(ج)	عوائد الاستثمار في سندات حكومية
٨٠ ٤٩٢ ٦٦٤	١٤٢ ٦٥٨ ٢٠٤		إجمالي إيرادات النشاط
			مصروفات النشاط
١ ٤٤٧ ٦٦٨	١ ٩٤٣ ٠٢٠	(٨-٣)	أتعاب مدير الاستثمار
١ ٦٥٤ ٤٧٩	٢ ٢٢٠ ٦٢٨	(٩-٣)	عمولة بنك نكست التجارى
٦٦ ٣٣٩	٨٠ ٦٠٨	(١٠-٣)	أتعاب شركة خدمات الادارة
١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠		أتعاب شركة خدمات الإدارة عن اعداد القوائم المالية
٢١٥ ٣٠٣	٣٧٢ ٦٤٠	(٩)	مصروفات إدارية وعمومية
٨٤ ٣٦٠	٥٠ ٠٠٠		مصروفات دعائية وإعلان
٢٠١ ٢٣٠	٣٥٦ ٦٤٦		المساهمة في التأمين الصحي التكافلي
١٤ ٣٠٤ ٩١٣	٢٤ ٢٣٩ ٤٢٤		ضرائب على عوائد الاستثمار في أذون الخزانة
٥ ٣٧١	-		ضرائب على عوائد الاستثمار في سندات حكومية
٣٣٥	-		علاوة إصدار سندات
١٧ ٩٩٤ ٩٩٨	٢٩ ٢٧٧ ٩٦٦		إجمالي مصروفات النشاط
٦٢ ٤٩٧ ٦٦٦	١١٣ ٣٨٠ ٢٣٨		صافي ارباح السنة

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءا متما للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدى ذو العائد اليومى بالجنيه المصرى

قائمة الدخل الشامل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

السنة المالية المنتهية في :

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
جنيه مصري	جنيه مصري
٦٢ ٤٩٧ ٦٦٦	١١٣ ٣٨٠ ٢٣٨
-	-
-	-
٦٢ ٤٩٧ ٦٦٦	١١٣ ٣٨٠ ٢٣٨

صافي ارباح السنة

بنود الدخل الشامل الآخر

إجمالى بنود الدخل الشامل الآخر عن السنة

إجمالى الدخل الشامل عن السنة

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءا متما للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصرى

قائمة التغيرات في حقوق حملة الوثائق

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

السنة المالية المنتهية في :

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٧٠٦ ٧٦٣ ٥٥٠	٤٨٦ ٥٩٠ ٩٨٣	صافي أصول الصندوق في بداية السنة
٦٢ ٤٩٧ ٦٦٦	١١٣ ٣٨٠ ٢٣٨	صافي أرباح السنة
(٢٨٢ ٦٧٠ ٢٣٣)	٣١٠ ٧٥٣ ٤٤٦	صافي المحصل (المدفوع) من استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال السنة
٤٨٦ ٥٩٠ ٩٨٣	٩١٠ ٧٢٤ ٦٦٧	صافي أصول الصندوق في نهاية السنة

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءا متما للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصري

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

السنة المالية المنتهية في :		ايضاح رقم	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		
جنيه مصرى	جنيه مصرى		
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
٦٢ ٤٩٧ ٦٦٦	١١٣ ٣٨٠ ٢٣٨		صافي ارباح السنة
التغير في:-			
١٧٢ ١٩٢ ٠٧٣	(٣٧٩ ٢٦٥ ٦٣١)	(٥- أ)	أذون خزانة استحقاق أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ الاقتناء
٤ ٠٠٦ ٣٨٢	-	(٥- ب)	أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة
(٢ ٨٨١ ٨٧٥)	(٤٥ ١١٣ ٩٣٥)	(٦)	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
٧٥١ ٤٨٠	(٦ ١٣٧ ١٥٣)	(٧)	أرصدة مدينة أخرى
(٢٦٧ ٤١٨)	٣٨٥ ٩٧٦	(٨)	أرصدة دائنة أخرى
٢٣٦ ٢٩٨ ٣٠٨	(٣١٦ ٧٥٠ ٥٠٥)		صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من أنشطة التشغيل
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
٨٠٥ ٥٣١ ٦٣٠	١٢٤٧ ٧٦١ ٩٣٢		المحصل من إصدار وثائق إستثمار
(١٠٨٨ ٢٠١ ٨٦٣)	(٩٣٧ ٠٠٨ ٤٨٦)		المدفوع في إسترداد وثائق الإستثمار
(٢٨٢ ٦٧٠ ٢٣٣)	٣١٠ ٧٥٣ ٤٤٦		صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التمويل
(٤٦ ٣٧١ ٩٢٥)	(٥ ٩٩٧ ٠٥٩)		صافي للتغير في النقدية و ما في حكمها خلال السنة
٤٣٩ ٩٥٨ ٥٨٧	٣٩٣ ٥٨٦ ٦٦٢		النقدية وما في حكمها في أول السنة
٣٩٣ ٥٨٦ ٦٦٢	٣٨٧ ٥٨٩ ٦٠٣		النقدية و ما في حكمها في نهاية السنة
وتتمثل النقدية وما في حكمها في اخر السنة فيما يلي:			
٤٧ ٨٠٠ ١١٠	٦٨ ٠٠٠ ٤٧٧	(٤)	حسابات جارية بالبنوك
٢٤٥ ٧٨٦ ٥٥٢	٣١٩ ٥٨٩ ١٢٦		أذون خزانة استحقاق أقل من ثلاثة شهور من تاريخ الاقتناء
٣٩٣ ٥٨٦ ٦٦٢	٣٨٧ ٥٨٩ ٦٠٣		

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءا متما للقوائم المالية وتقرأ معها.

١- نبذة عن صندوق الإستثمار:

أ - نشأة الصندوق:

تأسس صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدى ذو العائد اليومى بالجنيه المصري كأحد الأنشطة المصرفية المرخص لها بموجب الترخيص رقم ٥٧٥ بتاريخ ١٩ ابريل ٢٠١٠ والصادر عن الهيئة العامة للرقابة المالية وبموجب موافقة البنك المركزي بتاريخ ٢٠ ديسمبر ٢٠٠٩، وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية وذلك بهدف الإستثمار في محفظة متنوعة من الأوراق المالية تدار بمعرفة خبراء متخصصين، هذا ومدة الصندوق ٢٥ عام قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق من الهيئة العامة للرقابة المالية بمزاولة النشاط وقد بدء الصندوق نشاطه من تاريخ الترخيص من الهيئة، وقد تمت موافقه جماعة حملة الوثائق بجلستها المنعقدة في ١٤ ديسمبر ٢٠١٤ والمعتمدة من الهيئة العامة للرقابة المالية على تعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب العام في وثائق الصندوق ومن هذه التعديلات البند الخاص بتوزيع الأرباح بحيث يكون التوزيع دوري بدلاً من التراكمي، وقد تم نشر تلك التعديلات في ٣٠ مارس ٢٠١٤،

وطبقاً لموافقة الهيئة العام للرقابة المالية الصادرة بتاريخ ١٠ أكتوبر ٢٠٢٤ تم الموافقة على تعديل اسم الصندوق وذلك بمناسبة تعديل اسم البنك المؤسس للصندوق من بنك الإستثمار العربى الى بنك نكست التجارى وقد تم تغيير اسم الصندوق إلى صندوق إستثمار بنك نكست التجارى ذو العائد اليومى بالجنيه المصري .

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري وإستثماري يوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد دوري على الأموال المستثمرة يتناسب ودرجة المخاطر المنخفضة المرتبطة بالأدوات المستثمر فيها وبناءات عليه يسمح الصندوق بالاكتتاب والاسترداد اليومي في وثائق الإستثمار التي يصدرها، يتبع الصندوق سياسة إستثمارية تستهدف تحقيق العائد على الأموال المستثمرة فيه مع المحافظة على الأموال المستثمرة في الصندوق بصورة يمكن تسيلها بسهولة مع مراعاة تخفيض مخاطر الإستثمار من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الإستثمار على قطاعات ومجالات الإستثمار المختلفة، ويلتزم مدير الإستثمار بالضوابط والشروط الإستثمارية التي وردت في قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية وفي نشرة الاكتتاب.

عهد البنك بإدارة نشاط الصندوق إلى شركة هيرميس لإدارة صناديق الإستثمار " شركة مساهمة مصرية " والتي تم اندماجها في المجموعة المصرية لإدارة المحافظ المالية ليصبح اسم مدير الإستثمار بعد الاندماج شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الإستثمار " شركة مساهمة مصرية " وذلك طبقاً لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٢٦) لسنة ٢٠٢١ وذلك بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠٢١.

بلغ حجم الصندوق عند التأسيس خمسون مليون جنيه مصري مقسمة على خمسة ملايين وثيقة بقيمة إسمية للوثيقة عشرة جنيهات مصرية خصص لبنك نكست التجارى منها ٥٠٠٠٠٠ وثيقة، بمبلغ ٥ مليون جنيه (المبلغ المجنب) ويجوز زيادة حجم الصندوق حتى ٥٠ ضعف القدر المكتتب فيه من البنك في الصندوق عند التأسيس، وذلك طبقاً لترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية كما يجوز زيادة حجم الصندوق عن ذلك الحد بعد الحصول على موافقة البنك المركزي المصري على زيادة القدر المكتتب فيه من البنك في الصندوق، على ان يلتزم البنك بتجنيب مبلغ يعادل ٢٪ بحد أقصى ٥ مليون جنيه مصري من حجم الصندوق و يجوز للبنك زيادة حجم المبلغ المجنب عن الحد الاقصى.

ب - الفترة المالية للصندوق:

تبدأ الفترة المالية للصندوق في أول يناير من كل عام حتى نهاية الفترة من ذات العام على أن تشمل الفترة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء الفترة المالية القائمة.

ج - اعتماد القوائم المالية:

تم اعتماد القوائم المالية للصندوق عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ من قبل لجنة الإشراف للإصدار بتاريخ ١٠ أبريل ٢٠٢٥.

٢- أهم الافتراضات المحاسبية والمصادر الأساسية للتقديرات غير المؤكدة
يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية من الادارة ان تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للأصول والالتزامات التي لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الاخرى.
إن هذه التقديرات وما يصاحبها من افتراضات تعتمد على الخبرة السابقة للادارة بالاضافة الى بعض العوامل الاخرى ذات العلاقة، هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات ومن ثم تتم مراجعة هذه التقديرات المستخدمة في تحديد تلك الافتراضات بصفة مستمرة، ويتم الاعتراف بالتسويات الناتجة عن التغيير في التقديرات المحاسبية في السنة التي تم فيها هذا التغيير في حالة اذا ما كان تأثيره يقتصر على تلك السنة فقط بينما يتم الاعتراف بتلك التسويات خلال السنة التي تم بها التغيير والفترات المستقبلية اذا ما كان التغيير مؤثراً على السنة الحالية والفترات المستقبلية.
وتعتبر اساس تصنيف الأصول والالتزامات المالية عند نشأتها والتي تعتمد على نية الادارة في تاريخ الاعتراف الاولي بها وكذا طرق قياس قيمتها العادلة وتقدير مدى الاضمحلال في قيمة الأصول المالية من اهم البنود التي استخدمت الافتراضات المحاسبية والتقديرات في قياسها والتي قد يترتب على استخدامها تأثير جوهري على القيم الدفترية لها وعلى الإيرادات والمصروفات المتعلقة بها والمدرجة بالقوائم المالية للصندوق طبقاً للسياسات المحاسبية المطبقة.

٣- أهم السياسات المحاسبية المطبقة

فيما يلي عرض لاهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية:

التغيرات في السياسات المحاسبية:

اعتباراً من اول يناير ٢٠٢١ قام الصندوق بتطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة الصادرة بقرار من وزير الإستثمار والتعاون الدولي قرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ وطبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠ بتأجيل تطبيق معايير المحاسبة الجديدة اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢١، ولم يكن لتطبيق المعايير المحاسبية الجديدة أثر جوهري على البيانات المالية وفيما يلي ملخص للتغيرات الرئيسية في السياسات المحاسبية للصندوق الناتجة عن تطبيق المعايير المحاسبية المصرية الجديدة.

٣-١ الأدوات المالية:

(أ) التصنيف والقياس للأصول المالية والالتزامات المالية

يحتوي معيار المحاسبة المصري رقم ٤٧ " الأدوات المالية " على ثلاث فئات أساسية للأصول المالية:

- أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة
 - أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
 - أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
- ويعتمد تصنيف الأصول المالية بشكل عام بموجب معيار المحاسبة المصري رقم ٤٧ " الأدوات المالية " على نموذج الاعمال الذي تتم فيه ادارة أصل مالي وخصائص تدفقاته النقدية التعاقدية.

أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة:

يتم تصنيف الأصول المالية طبقاً لنموذج الاعمال الذي تدار به تلك الأصول المالية وتدفقاتها النقدية التعاقدية ويتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستهلكة إذا استوفى الشرطين التاليين ولم يقاس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

- ١- يتم الاحتفاظ بالأصل ضمن نموذج عمل يهدف الى الاحتفاظ بالأصول لتحصيل تدفقات نقدية تعاقدية.
- ٢- ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تواريخ محددة والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الاصلي مستحق السداد.

أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل:

ويتم قياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال بنود الدخل الشامل الاخر فقط في حال استوفت الشرطين التاليين ولم تقاس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

- ١- يتم الاحتفاظ بالأصل ضمن نموذج عمل يكون هدفه قد تحقق من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية.
- ٢- ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تواريخ محددة والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الاصلي مستحق السداد.

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدى ذو العائد اليومى بالجنيه المصري
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

عند الاعتراف الاولي بالإستثمار في الاسهم غير المحتفظ بها للمتاجرة، يجوز للصندوق ان يختار خيار بلا رجعة قياس التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن بنود الدخل الشامل الاخر. يتم اجراء هذا الخيار على اساس كل إستثمار على حدة.

يتم تصنيف جميع الاصول المالية الاخرى على انها مصنفة بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر.

أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر:

يحتفظ بالاصل المالي ضمن نماذج اعمال تتضمن المتاجرة، ادارة الاصول المالية على اساس القيمة العادلة، تعظيم التدفقات النقدية عن طريق البيع.

هدف نموذج الاعمال ليس الاحتفاظ بالاصل المالي لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو المحتفظ به لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والبيع.

تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية حدث عرضي بالنسبة لهدف النموذج.

وتتمثل خصائص نموذج الاعمال فيما يلي:

- هيكلة مجموعة من الانشطة مصممة لاستخراج مخرجات محددة.
- يمثل اطار كامل لنشاط محدد (مدخلات - أنشطة - مخرجات)
- يمكن ان يتضمن نموذج الاعمال الواحد نماذج اعمال فرعية.

تصنيف الأصول المالية والالتزامات المالية للصندوق طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٤٧ " الأدوات المالية "

بنود القوائم المالية	التصنيف وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم ٤٧
النقدية وما في حكمها	التكلفة المستهلكة
أذون الخزانة المصرية	أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة
سندات شركات	أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
سندات حكومية	أصول مالية مقيمة بالتكلفة المستهلكة
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	التكلفة المستهلكة
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	التكلفة المستهلكة

إعادة التصنيف:

يتم إعادة تصنيف الادوات المالية فقط عندما يتغير نموذج الاعمال الخاص بإدارة المحفظة ككل.

(ب) مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، وبالتالي تم تعديل وإعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقاً لاختيار المنشأة.

طبقاً لمتطلبات المعيار يتم تبويب الأصول المالية على أساس قياسها - لاحقاً - إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، وذلك طبقاً لنموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية وخصائص التدفق النقدي التعاقدى للأصل المالي.

وقد قامت إدارة الصندوق بتطبيق الاستثناء الوارد بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٧٥ لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية الخاصة بالخسائر الائتمانية المتوقعة، وذلك باستثناء تطبيق متطلبات معيار رقم ٤٧ الخاصة بالخسائر الائتمانية المتوقعة على أدوات الدين الصادرة عن الحكومة المصرية بالعملة المحلية والحسابات الجارية والودائع بالعملة المحلية لدى البنوك العاملة في مصر باستحقاق شهر فأقل من تاريخ قائمة المركز المالي

(ج) مقاصة الادوات المالية

تتم مقاصة الأصول المالية والالتزامات المالية ويدرج صافي المبلغ في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم لمقاصة المبالغ المثبتة وعند وجود نية للتسوية على أساس الصافي، أو بيع الاصول وسداد الالتزامات في آن واحد.

(د) التوقف عن الإثبات

يتم التوقف عن إثبات الأصل المالي عندما تنتهي الحقوق في استلام التدفقات النقدية من الأصل أو عندما يقوم الصندوق بتحويل حقوقها في استلام التدفقات النقدية من الأصل أو تتحمل التزام بدفع التدفقات النقدية المستلمة بالكامل دون تأخير جوهري إلى طرف آخر بموجب ترتيبات "فورية" وإما أن يقوم الصندوق بتحويل كافة مخاطر ومنافع الأصل أو لم يبق الصندوق بتحويل أو الاحتفاظ بكافة مخاطر ومنافع الأصل، ولكنها قامت بتحويل السيطرة على الأصل.

يتم التوقف عن إثبات الالتزامات المالية عندما يتم الاعفاء من الالتزام أو الغاؤه أو انتهاء مدته. عندما يتم استبدال التزامات مالية حالية بأخرى من نفس المقرض بشروط مختلفة جوهرياً، أو يتم تعديل شروط الالتزامات الحالية بشكل جوهري، يتم معاملة هذا التبديل أو التعديل كتوقف عن إثبات الالتزامات الأصلية وإثبات التزامات جديدة، ويتم إثبات الفرق في القيمة الدفترية ذات العلاقة في قائمة الدخل.

٢-٣ : القيمة العادلة:

أسس القيمة العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لادوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهريّة لأسلوب التدفقات النقدية المخصومة – أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الإعتماد عليها.

عن استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للادارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى على أساس آخر قيمة استردادية معلنة.

يتم قياس الاستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى الغير مقيدة في البورصة على أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول تلك الصناديق المعتمدة من مدير الاستثمار.

يتم تقييم السندات المقيدة في البورصة على أساس أسعار الاقفال السارية وقت التقييم مخصوماً منها الفوائد المستحقة من تاريخ آخر كوبون وحتى تاريخ آخر تداول وفي حالة تعدد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم التقييم على أساس المتوسط المرجح لكميات وأسعار التداول والاقفال في هذا اليوم.

يتم قياس الاستثمارات في سندات تم شراؤها عند الاكتتاب الأولي باستخدام سعر المعاملة وتتبع ذات طريقة التقييم بالنسبة للسندات المشتراه من سوق الأوراق المالية بقيمة تزيد أو تقل عن القيمة الاسمية مع مراعاة تخفيض التكلفة بقيمة العوائد عن الفترة السابقة لتاريخ الشراء.

وفي حالة حدوث تدهور في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية لكل سند يتم تعديل القيمة الدفترية به وتحمله على قائمة الدخل على أنه في حالة حدوث ارتفاع في القيمة العادلة يتم إضافته إلى قائمة الدخل في حدود ما سبق تحمله على قوائم الدخل عن فترات مالية سابقة.

ويجري تصنيف جميع الأصول والالتزامات التي تقاس قيمتها العادلة أو يجرى الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن تسلسل القيمة العادلة بناءً على أعلى مستوى والذي يعد جوهرياً لقياس القيمة العادلة ككل وذلك كما يلي:

المستوى الأول:

قياس القيمة العادلة باستخدام أسعار التداول (غير المعدلة) للأصول أو الإلتزامات مطابقاً تماماً في أسواق نشطة.

المستوى الثاني:

قياس القيمة العادلة باستخدام مدخلات غير أسعار التداول الواردة في المستوى الأول ولكن يمكن ملاحظتها للأصل أو الإلتزام بشكل مباشر (أي الاسعار) أو غير مباشر (أي المستمدة من الاسعار).

المستوى الثالث:

قياس القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم التي تتضمن مدخلات للأصل أو الإلتزام لا تستند لبيانات سوق يمكن ملاحظتها (بيانات لا يمكن ملاحظتها).

٨-٣ أتعاب مدير الإستثمار

يستحق لمدير الإستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق ونظير تقييم أصول الصندوق أتعاب بواقع ٠,٣٥٪ سنوياً (ثلاثة ونصف في الألف) من صافي الأصول اليومية للصندوق وتجنب يومياً وتدفع لمدير الإستثمار في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٩-٣ عمولات بنك نكست التجارى

يتقاضى بنك نكست التجارى ش.م.م:

- أ- عمولة نظير إدارة سجل حملة الوثائق بواقع ٠,٤٠٪ (أربعة في الألف) من صافي الأصول اليومية للصندوق وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع للبنك في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.
- ب - عمولة الحفظ وإدارة سجل حملة الوثائق بواقع ٠,٢٥٪ سنوياً (ربيع في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحفوظ بها لديه شاملة كافة الخدمات وتحتسب هذه العمولة يومياً وتدفع كل ٣ شهور على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

١٠-٣ أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولات طبقاً الآتي:

- ٠,٠٣٪ سنوياً من صافي أصول الصندوق حتى يصل الصندوق إلى ١٠٠ مليون جنيه.
- ٠,٠٢٪ سنوياً من صافي أصول الصندوق إذا كان حجم الصندوق بين ١٠٠ مليون جنيه و ١٥٠ مليون جنيه.
- ٠,٠١٪ سنوياً من صافي أصول الصندوق بعد تخطي حجم الصندوق ١٥٠ مليون جنيه.
- وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية، وتكون الأتعاب مجمعة وفقاً لحجم الصندوق.
- يستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب سنوية عن اعداد القوائم المالية بواقع ١٥ ٠٠٠ سنوياً من فائض اتعاب مراقبى الحسابات.

١١-٣ أتعاب مراقب الحسابات

- يستحق لمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق أتعاب بواقع ٨٠ ٠٠٠ جنيه مصري بحد أقصى وتستهلك يومياً وتدفع لمراقب الحسابات بعد اعتماد كل مركز مالي

١٢-٣ مصروفات أخرى:

- أتعاب المستشار الضريبي بإجمالي مبلغ ١٠ ٠٠٠ جنيه مصري
- يتحمل الصندوق أتعاب المستشار القانوني بحد أقصى ٢ ٠٠٠ جنيه مصري سنوياً، ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً
- أتعاب لجنة الإشراف ٥٠ ٠٠٠ جنيه مصري سنوياً، وتقسم على الأعضاء بالتساوي فيما بينهم، ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً.
- عمولات السمسرة ومصروفات تداول الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق فيها وأي رسوم تفرضها الجهات الرقابية والإدارية.
- أتعاب الممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق ونائبة ٣ ٠٠٠ جنيه مصري سنوياً.

١٣-٣ وثائق صندوق الإستثمار القابلة للاسترداد:

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد مما يترتب عليه زيادة التزامات الصندوق بالقيمة الحالية للوثائق المستردة (القيمة الاستبدادية للوثيقة في تاريخ الاسترداد). ويتم إثبات وثائق الصندوق بالقيمة السوقية (القيمة الاستردادية للوثائق) في تاريخ القوائم المالية.

٣-١٤: السياسة الإستثمارية للصندوق:

يتبع الصندوق سياسة إستثمارية تستهدف تحقيق عائد على الأموال المستثمرة فيه بمعدل يتناسب مع طبيعة الصندوق النقدي المنخفضة المخاطر، كما يوفر الصندوق السيولة النقدية اليومية عن طريق الاكتتاب والاسترداد اليومي في وثائق الإستثمار التي يصدرها، ويلتزم مدير الإستثمار بتوجيه أموال الصندوق نحو إستثمارات قصيرة الاجل يمكن تسيلها بسهولة مع مراعاة تخفيض المخاطر من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الإستثمارات على قطاعات ومجالات الإستثمار المختلفة. ويلتزم مدير الإستثمار بالضوابط والشروط الإستثمارية التي وردت في قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية وفي نشرة الاكتتاب ويكون إستثمار أموال الصندوق في الأوراق المالية وفقا للضوابط التالية:

أولاً: ضوابط عامة وفقاً لقرار مدير الإستثمار: -

- أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الإستثمارية للصندوق كما هو وارد بنشرة اكتتاب الصندوق.
- قصر إستثمارات الصندوق على السوق المحلي فقط وعلى الإستثمارات المقومة بالجنبيه المصري
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات وصكوك التمويل مجتمعين عن ٤٩٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات أو/وصكوك التمويل المصدرة عن الشركات ذات الجدارة الائتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة (BBB-) عن ٢٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- جواز الاحتفاظ بنسبة تصل حتى ١٠٠٪ من إجمالي إستثمارات الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية وفي حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري في حالة امكانية تحقيق أقصى عائد ممكن حال زيادة أسعار العائد على الودائع عن باقي الأدوات المتاحة في السوق.
- جواز الإستثمار في شراء أذون الخزانة المصرية بنسبة تصل حتى ١٠٠٪ من إجمالي إستثمارات الصندوق.
- جواز الإستثمار في شراء الشهادات قصيرة الاجل التي يصدرها البنك المركزي المصري بنسبة تصل حتى ١٠٠٪ من إجمالي إستثمارات الصندوق.
- جواز الإستثمار في صناديق الإستثمار المثيلة بحد أقصى ٣٠٪ من إجمالي إستثمارات الصندوق
- ألا يزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من القطاعات الخاصة بالإستثمار في أدوات الدين غير الحكومية عن ٢٥٪ من إجمالي حجم الصندوق.
- ألا يزيد نسبة ما يستثمر في اتفاقيات إعادة الشراء عن ٤٠٪ من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الادخار البنكية على ٦٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق. وفي حالة ارتفاع نسبة العائد على شهادات الادخار البنكية عن نسبة العائد على الأدوات الأخرى يجوز لمدير الإستثمار تعديل هذه النسبة. وهكذا يقوم مدير الإستثمار بخفض مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الائتمان والسداد المعجل

ثانياً: ضوابط وفقاً لأحكام المادة (١٧٧) من اللائحة التنفيذية:

- ألا يزيد الحد الأقصى لمدى أي إستثمار من إستثمارات الصندوق على ثلاثة عشر شهراً.
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدى استحقاق محفظة إستثمارات الصندوق مائة وخمسون يوماً.
- أن يتم تنويع إستثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الإستثمارات في أي إصدار على ١٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.
- فيما عدا الإستثمار في الأوراق المالية الحكومية يتعين ألا يقل التصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها عن الحد الأدنى المقبول (وهو BBB- حالياً).

ثالثاً: ضوابط قانونية وفقاً لأحكام المادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية:

- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥٪ من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠٪ من الأوراق المالية لتلك الشركة.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق إستثمار في صندوق آخر على ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق الذي قام بالإستثمار وبما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من أموال الصندوق.

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدي ذو العائد اليومي بالجنيه المصري
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

١٠ - المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة:

يتعامل الصندوق مع بنك نكست التجارى (المنشئ للصندوق) وشركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الإستثمار (مدير الإستثمار) و شركة خدمات الإدارة وذلك طبقا للنسب والأتعاب المدرجة بنشرة ائتمان الصندوق و على نفس الاسس التى يتعامل بها مع الغير والشركات التابعة لشركة الإدارة، وذلك كما يلي:

- بلغ عدد الوثائق المملوكة لبنك نكست التجارى في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ عدد ٤٢٦ ٥١٣ وثيقة والتي بلغت قيمتها في هذا التاريخ ٨ ٢٠٨ ٢٩٤ جنيه وهذه الوثائق تمثل نحو ٠,٩ % من عدد وثائق الصندوق.

- لا تمتلك شركة هيرميس لإدارة المحافظ المالية وصناديق الإستثمار (مدير الإستثمار للصندوق) في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ أي وثيقة من وثائق الصندوق.

كما تتمثل أهم المعاملات بين صندوق إستثمار بنك نكست التجارى والأطراف ذات العلاقة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤.

أرصدة المركز المالي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
حسابات جارية ببنك نكست التجارى	٦٧ ٩٨٨ ٣٤٦	٢٤ ٣٧١ ٥٠٩
أذون خزانة (بالقيمة الاسمية)	٨٥٦ ٨٠٠ ٠٠٠	٤٤٦ ٤٠٠ ٠٠٠
أتعاب مدير الإستثمار المستحقة	٢٢١ ٠٦٩	١١٥ ٣٣٠
عمولة البنك المستحقة	٢٥٢ ٦٥٠	١٣١ ٨٠٦

- كما تتمثل المعاملات بين صندوق إستثمار بنك نكست التجارى والأطراف ذات العلاقة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والمدرجة بقائمة الدخل كما يلي:

المعاملات بقائمة الدخل	السنة المالية المنتهية في
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
أتعاب مدير الإستثمار	١ ٩٤٣ ٠٢٠
عمولة بنك نكست التجارى	٢ ٢٢٠ ٦٢٨
أتعاب شركة خدمات الإدارة	٨٠ ٦٠٨
أتعاب شركة خدمات الإدارة عن اعداد القوائم المالية	١٥ ٠٠٠
أتعاب ممثلو حملة الوثائق (ضمن المصروفات العمومية)	٣ ٠٠٠
أتعاب لجنة الإشراف (ضمن المصروفات العمومية)	٣٧ ٥٠٠

١١ - الموقف الضريبي:

ضرائب الأرباح التجارية

- تقدم الصندوق بالإقرارات الضريبية السنوية بإنتظام حتى عام ٢٠٢٢ في ميعادها القانوني.
- وتم استلام نموذج ١٩ ضريبة عن سنوات ٢٠١٥/ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ - ٢٠١٩ ، وتم الاعتراض عليه في الميعاد القانوني، وجارى إعداد اللجنة الداخلية لاتخاذ قرار بإعادة الفحص عن تلك السنوات علما بأن الصندوق معفى من الضريبة وفقا لما يلى :

- الفترة من بداية تأسيس الصندوق حتى ١٥ يونيو ٢٠٢٣:

الصندوق معفى من الخضوع لضريبة الدخل طبقا لنص البند رقم (٧) - المادة (٥٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٤ والتي تقضى بإعفاء صناديق الإستثمار التي يقتصر نشاطها على الإستثمار في النقد دون غيره من الخضوع لضريبة الدخل

صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدى ذو العائد اليومي بالجنيه المصري
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

الفترة من ١٦ يونيو ٢٠٢٣ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ :

- الصندوق معفى وفقا لنص البند (١٤)- مادة (٥٠) من قانون رقم (٣٠) لسنة على إعفاء أرباح صناديق في أدوات الدين ، وكذلك ما يحصل عليه الإستثمار من هذه الصناديق بشرط ألا تزيد استثمارات الصندوق في الودائع على ١٠ % من متوسط جملة الاستثمارات سنويا وفى انتظار اللائحة التنفيذية ولا توجد على الصندوق أى مستحقات ضريبية نهائية حتى تاريخه.

ضرائب كسب العمل :

- تم استلام نموذج ١٨ ضريبة عن الفترة ٢٠١٠ - ٢٠١٧ وعن الفترة من ٢٠١٨ - ٢٠١٩ وتم الاعتراض عليهما في الميعاد القانوني ، وجارى اعداد لجن داخلية لاتخاذ قرار باعادة الفحص ، ويتم تجهيز المستندات واخطار مصلحة الضرائب المصرية بأنه لا يستحق علي الصندوق ضريبة كسب عمل لعدم وجود عاملين به وان الصندوق بتم ادارته من قبل شركة مدير الإستثمار ، ولا توجد ضرائب كسب عمل مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب القيمة المضافة :

- لا يخضع الصندوق لضريبة القيمة المضافة ولا توجد ضريبة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الخصم والإضافة :

- لا توجد ضرائب خصم وإضافة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الدمغة :

- تم استلام نموذج ١٩ ضريبة عن سنوات ٢٠١٠ / ٢٠١٧ ، وتم الاعتراض عليها في الميعاد القانوني ، وتم اتخاذ قرار بالعدة الفحص حتى عام ٢٠٢١ ، وجارى الفحص بالمأمورية

١٢- توزيع الأرباح:

- يجوز أن يقوم الصندوق بتوزيع دخل سنوي في صورة وثائق مجانية تمثل الفرق بين القيمة الاستردادية والقيمة الاسمية على حملة الوثائق سنويا في نهاية شهر ديسمبر من كل عام وذلك بناء على التقييم المعد من شركة خدمات الادارة لقيمة الوثيقة في ١٢/٣١ من كل عام، وبعد الموافقة عليه من لجنة الاشراف على ان تضاف الكسور للحساب الجارى لحاملي الوثائق بالبنك.

١٣- سعر الوثيقة:

تم احتساب سعر الوثيقة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والبالغ ١٩,٢٤٥١٢ جنيه مصري كما يلي:

$$\text{سعر الوثيقة} = \frac{\text{صافي أصول الصندوق}}{\text{عدد الوثائق}} = \frac{٩١٠٧٢٤٦٦٧}{٤٧٣٢٢٣٦٣} = ١٩,٢٤٥١٢ \text{ جنيه مصري / الوثيقة}$$

١٤- إدارة المخاطر المتعلقة بالصندوق:

قيمة الإستثمار في صندوق إستثمار بنك نكست التجارى النقدي قد تتغير بصورة مستمرة بأداء مختلف أسواق المال، أسعار العائد، أسعار الصرف والمؤشرات الاقتصادية العامة، هذا ومن الجدير بالذكر أن المستثمر في هذا الصندوق قد يتعرض لعدة مخاطر من بينها:

المخاطر المنتظمة/ مخاطر السوق:

ويطلق عليها مخاطر السوق وسبب ذلك أن هذه المخاطر تصيب كافة الأوراق المالية في السوق، ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية. ويصعب على المستثمر التخلص منها أو التحكم فيها لكنه يستطيع أن يقلل من تأثيرها بسبب اختلاف تأثير الأدوات المستثمر فيها بتلك المخاطر على حسب نوعها ولتقليل أثر المخاطر المنتظمة يمكن لمدير الإستثمار تنويع الإستثمار بين الأدوات المختلفة.

مخاطر أسعار الفائدة:

المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية أو العائد المحقق من الأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بالسوق بعد تاريخ الشراء مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق، ويمكن تقليل هذه المخاطرة عن طريق تنويع الإستثمار في الأدوات المالية ذات العائد الثابت والعائد المتغير القصيرة والمتوسطة الأجل بحيث يستفيد من أعلى عائد ممكن.

مخاطر الائتمان:

يواجه الصندوق مخاطر الائتمان عن طريق إستثماره في سندات الشركات غير الحكومية حيث توجد مخاطر عدم إمكانية الشركات المصدرة للسندات بدفع الفائدة المطلوبة في الوقت المحدد وبذلك تكون الشركة تخلفت عن الدفع. وكما هو موضح في سياسة الإستثمار الخاصة بالصندوق فقد تم تحديد معايير محددة للإستثمار في سندات الشركات على أن تكون مقيدة ببورصة الأوراق المالية وان لا يقل التصنيف الائتماني لتلك السندات عن (BBB-) أو أي نسبة أخرى تفرضها الهيئة ، وأن لا يزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الشركات عن ٤٠ % من إجمالي إستثمارات الصندوق ، وأن لا يزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات شركة واحدة عن ١٠ % من إجمالي إستثمارات الصندوق، وأن لا يزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الشركات الصادرة من مجموعة شركات مرتبطة عن ٢٠ % من إجمالي إستثمارات الصندوق.

مخاطر التضخم:

وتعرف أيضاً بمخاطر قوة الشراء ويعني ذلك أن التضخم يؤثر على العائد العام لأدوات الإستثمار فإذا كان عائد الإستثمار أقل من معدل التضخم فيعني ذلك أن مال المستثمر سيفقد قوته الشرائية بمرور الوقت ولذلك لابد من التأكد أن متوسط عائد الإستثمار يكون أعلى من معدل التضخم على الأقل، وفي بعض الأحيان تكون معدلات العائد السائدة في السوق أقل من معدل التضخم ، وحيث أن مدير الإستثمار يتمتع بخبرة واسعة في إدارة الإستثمارات و تقييم أدوات الإستثمار فإنه أكثر قدرة على تقييم تلك الأدوات التي تدر على الصندوق أعلى عائد سائد ممكن.

مخاطر السيولة:

وهي مخاطر عدم تمكن المستثمر من تسهيل إستثماره في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقد، وبطبيعة الصندوق النقدي فإن مدير الإستثمار سوف يستثمر اموال الصندوق في إستثمارات عالية السيولة وقصيرة أو متوسطة الأجل يمكن تحويلها إلى نقدية عند الطلب.

مخاطر تقلبات أسعار العملة:

في حالة إستثمار الصندوق في أدوات إستثمارية مقيمة بالعملة الأجنبية فإن تقلبات أسعار العملة قد تؤثر على قيمة تلك الأدوات مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض قيمة إستثمارات الصندوق وحيث أن السياسة الإستثمارية للصندوق تنص على عدم جواز الإستثمار في أي أدوات تصدر بعملات بخلاف عملة الصندوق، فإن تلك المخاطر تكون منعقدة.

المخاطر غير المنتظمة:

وهي مخاطر الإستثمار في ورقة مالية معينة، فعلى سبيل المثال الإستثمار في سندات شركة ما فالمخاطرة هنا أن يطرأ ضعف في الشركة وأرباحها مما قد ينتج عنه عدم قدرة الشركة على سداد التزاماتها ويمكن التخلص أو التقليل من هذه المخاطرة بتنويع مكونات المحفظة المالية للصندوق بين الشركات والقطاعات المختلفة.

مخاطر عدم التنويع والتركيز:

وهي المخاطر التي تنتج عن تركيز الإستثمار في أدوات إستثمارية مصدرة من جهة معينة أو قطاع معين أو جهات مرتبط كل منها بالآخر يتأثر أدائها بنفس العوامل. وتجدر الإشارة الى ان الضوابط الإستثمارية الخاصة بلائحة القانون ١٩٩٢/٩٥ وكذلك ضوابط مدير الإستثمار بالألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من القطاعات عن ٢٥ % من إجمالي حجم الصندوق تكفل تنويع إستثمارات الصندوق.

مخاطر المعلومات:

تتمثل هذه المخاطر في عدم امتلاك المستثمر المعلومات الكاملة عن السوق المستثمر فيه بسبب عدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية لم تكن في الاعتبار مما يزيد من نسبة المخاطرة. وحيث أن الإستثمار يقتصر على السوق المصري فقط، مما يسهل على مدير الإستثمار امر متابعة احوال السوق المستثمر فيه ذلك بالإضافة الى ان مدير الإستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الإستثمار المتاحة به إلى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث البحوث والمعلومات عن الحالة الاقتصادية فيتمكن من القيام بالتقييم الدقيق والعادل لشتى فرص الإستثمار بشكل يساعد على تفادي القرارات الخاطئة.

مخاطر العمليات:

تنجم مخاطر العمليات عن مواجهة مشاكل في عمليات التسوية نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدي الغير ولذلك عند الإستثمار في اوراق مالية سوف يتبع الصندوق سياسة الدفع عند الاستلام بحيث يقوم أمين الحفظ بالدفع عند استلام أدوات الإستثمار المشتراة أما في حالة بيع أي أدوات إستثمار يتبع الصندوق سياسة التسليم عند الحصول على المبلغ المستحق وبذلك يتفادى الصندوق مخاطر العمليات.

مخاطر التغيرات السياسية:

تتعرض الحالة السياسية للدولة على أداء أسواق الأوراق المالية وكذلك السياسة النقدية المتبعة للدولة بحيث قد تؤدي التغيرات السياسية وعدم الاستقرار في الحياة السياسية إلى تذبذبات في أداء أسواق الأوراق المالية مما يترتب عليه تأثر الأرباح والعوائد الإستثمارية. ومن الجدير بالذكر أن هذا الصندوق أقل تأثراً بالتغيرات السياسية العامة المؤثرة على سوق الاوراق المالية ويكون أكثر تأثراً بالتغيرات في السياسة النقدية المتبعة للدولة. وبذلك يكون على مدير إستثمار الصندوق توقع تغيرات السياسة النقدية المستقبلية التي قد يكون لها تأثير على أدوات الإستثمار الموجودة بالصندوق وذلك عن طريق خبرته الواسعة في هذا المجال ومن خلال اطلاعه على الأبحاث المحلية والعالمية.

مخاطر السداد المعجل:

وهي المخاطر التي تنتج عن الإستثمار في السندات القابلة للاستدعاء حيث أن ذلك يزيد من احتمالية عدم حصول المستثمر على العائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح الإستثمارية. وتجدر الإشارة الى ان الإستثمار في السندات المصدرة عن الشركات لا يتعدى نسبة ٤٠% من اموال الصندوق فضلاً عن أن ذلك النوع من المخاطر يكون معروف سلفاً بنشرة الاكتتاب الخاصة بالسندات المستثمر فيها، وفي حالة استدعاء أحد السندات التي يستثمر فيها الصندوق يقوم مدير الإستثمار بإعادة إستثمار تلك الأموال في أدوات إستثمارية أخرى تحقق له عائد مناسب.

مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

وهي المخاطر التي تنتج عن تغيير اللوائح والقوانين مما قد يؤدي إلى وجود عدم استقرار في الأرباح الإستثمارية المتوقعة، وسيتم تقليل آثار هذا النوع من المخاطر من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والاستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري للصندوق.

مخاطر التقييم:

حيث أن الإستثمارات تقيم على القيمة السوقية أو على آخر سعر تداول فإن ذلك قد يتسبب في بعض الخسائر للمستثمر بسبب التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للأداة الإستثمارية والقيمة العادلة لها خصوصاً في حالة تقييم الأدوات الإستثمارية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة ولذلك قد لا يعكس آخر سعر تداول القيمة العادلة لأداة الإستثمار. وحيث أن مدير الإستثمار سوف يستثمر في أدوات إستثمارية مرتفعة السيولة مثل أذون الخزانة والسندات أو في شهادات الادخار - بعد صدور موافقة البنك المركزي المصري على ذلك- والودائع والتي لا تسري عليها مخاطر التقييم حيث أن سعر السوق يكون هو سعر الشراء فإنه بذلك يخفض درجة مخاطر التقييم قدر المستطاع.

مخاطر ظروف قاهرة عامة:

وهي تتمثل في حدوث اضطرابات سياسية او غيرها بالبلاد وبدرجة قد تؤدي الى ايقاف التداول في سوق الاوراق المالية وكذلك بالقطاع المصرفي المستثمر فيه، ذلك قد يؤدي الى الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد أو الاسترداد الجزئي طبقا لأحكام المادة (١٥٩) من لائحة القانون ١٩٩٢/٩٥ وهو نوع من المخاطر التي لا تزول الا بعد زوال اسبابها.

مخاطر الإستثمار:

- من حق مدير الإستثمار تكوين مخصصات تظهر ضمن بنود الاصول مثل المدفوعات المقدمة حيث يتم خصم قيمة الاهلاك خلال مدة السند المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق.
- من حق مدير الإستثمار تكوين مخصصات تظهر ضمن بند الخصوم وذلك لمواجهة أي تغيرات غير متوقعة أو تنفيذ بأسعار غير واقعية للأوراق المالية والسندات يكون لها تأثير على سعر الورقة بنسبة كبيرة.
- من حق مدير الإستثمار تكوين مخصصات اضمحلال لقيم الاصول المالية تحدد بمقدار الخسارة التي تحدث بسبب الفرق بين التكلفة الدفترية والقيمة الحالية للأصل.